



وجوه الترجيح عند الضمدي (١٢٩٠ هـ) في تفسيره "فتح المنان بتفسير
القرآن"

م.م. حنان محمد صالح
HananMuhammad@gmail.com
أ.د. محمد شاكر عبد الله الكبسي
Mhhanan498@gmail.com
الجامعة العراقية - كلية الآداب



**Faces of Preference According to Al-Dhamdi (1290 AH)
In his Interpretation, "Fath al-Mannan bi Tafsir al-Qur'an"**

*Asst.Inst.Hanan Muhammad Saleh
Prof.Dr. Muhammad Shaker Abdullah Al-Kubaisi
Al-Iraqia University - College of Arts*

المستخلص

تتناول هذه الدراسة منهج الحسن بن أحمد الضمدي في توظيف وجوه الترجيح من خلال تفسيره: " فتح المنان بتفسير القرآن"، وجاءت الدراسة في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين وخاتمة، تحدثت في المقدمة عن سبب اختيار الموضوع والهدف منه، وبعد المقدمة اشتمل التمهيد على التعريف بالضمدي ومكانته العلمية بين أهل العلم، وتناولت الدراسة في المبحث الأول تعريف الترجيح أركانه وشروطه ومنزلته بين طرق دفع التعارض، وفي المبحث الثاني تناولت الدراسة وجوه الترجيح عند الضمدي، أي الطرق والأساليب التي سلكها في ترجيح أحد الأقوال على غيره في معنى الآية، ثم الخاتمة ذكرت فيها النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

الكلمات المفتاحية : وجوه الترجيح ،الضمدي، التفسير ، فتح المنان

Abstract

This study deals with the approach of Al-Hasan bin Ahmad Al-Dhamdi in employing aspects of weighting through his interpretation: "Fath Al-Manan bi Tafsir Al-Qur'an." The study included an introduction, a preface, two sections and a conclusion. In the introduction, I talked about the reason for choosing the topic and its purpose. After the introduction, the introduction included an introduction to Al-Dhamdi. And its scientific status among the scholars. In the first section, the study dealt with the definition of preference, its pillars and conditions, and its status among the methods of resolving conflict. In the second section, the study dealt with the aspects of preference according to Al-Dhamdi, that is, the methods and methods he followed in giving preference to one statement over another in the meaning of the verse, and then the conclusion was mentioned in it. The results I reached through research.

Keywords: aspects of weighting, Al-Dhamdi, interpretation, Fath Al-Manan

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه ومن
أهتدى بهديه إلى يوم الدين.
أما بعد..

فإن لكل مفسر فكرة خاصة، وعندما يكتب تفسيره تظهر فكرته من خلال تناوله لآيات
القرآن الكريم وتفسيرها وتوضيحها وفق أوجه معينة يستند إليها المفسر خاصة عندما
يكون هناك أكثر من رأي في المسألة من كتاب الله تعالى، فحينئذ تزداد الحاجة إلى
إعمال هذه الأوجه حال الاختلاف بين الأقوال التفسيرية، وكان للضمدي في تفسيره
عناية بارزة بهذا الجانب، يظهر ذلك في العديد من المواضع في تفسيره من خلال
توظيفه للعديد من الوجوه في ترجيحه بين الأقوال المختلفة في التفسير، وسأتعرض
لهذه الوجوه بالتفصيل من خلال التعريف بكل وجه، وذكر أمثلة عليه من خلال تفسير
الضمدي "فتح المنان بتفسير القرآن".

وإن أهمية أي بحث تكمن في أهمية الموضوع الذي تتناوله بالدراسة، وهو متعلق
بتفسير القرآن الكريم الذي أنزله الله تعالى هدى ورحمة للعالمين، وتتمثل أهمية البحث
في أنّ وجوه الترجيح تُعد من أعظم الطرق الموصلة للفهم الصحيح لكتاب الله، ولها
أهمية كبرى في تفسير القرآن الكريم، فمن خلالها يمكن الترجيح بين الأقوال المحتملة
في تفسيرها، ومعرفة هذه الوجوه من أعظم الوسائل التي يُدفع بها إيهام الأشكال عن
آيات القرآن الكريم، كما أنه يضبط التفسير بالرأي ويمنع من تأويل النص القرآني
تأويلاً غير سائغ.

وأما عن أسباب اختياري لموضوع بحثي، فيرجع إلى عدة أسباب، منها :

١- بيان جهود الشيخ الضمدي في تفسيره وابداعه في ترجيح النصوص القرآنية وفق وجوه الترجيح.

٢- خدمة كتاب الله تعالى في إبراز منهج صحيح في فهمه وتدبره من خلال معرفة وجوه الترجيح المعتبرة لدى العلماء.

٣- بيان ما لهذا العلم من أثر عظيم في تفسير وبيان معاني القرآن الكريم وبيان المعاني الراجحة من المرجوحة والسليمة من السقيمة.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن قسمته إلى مقدمة، وتمهيد ومبحثين، وخاتمة وثبت المصادر والمراجع، وكما يأتي:

أما المقدمة : فبينت فيها موضوع البحث، وأهميته، وأسباب اختياره، وخطة البحث. والتمهيد: بينت فيه ترجمة موجزة للضمدي.

المبحث الأول: تعريف الترجيح وبيان أركانه وشروطه، ومنزلته بين طرق دفع التعارض.

المطلب الأول: تعريف الترجيح، وبيان أركانه وشروطه.

المطلب الثاني: منزلة الترجيح بين طرق دفع التعارض.

المبحث الثاني: وجوه الترجيح عند الضمدي.

المطلب الأول : الترجيح بدلالة آية قرآنية.

المطلب الثاني : الترجيح بالقراءات القرآنية.

المطلب الثالث : الترجيح بدلالة السياق القرآني.

المطلب الرابع : الترجيح بالسنة النبوية.

المطلب الخامس : الترجيح بأسباب النزول.

المطلب السادس : الترجيح بأقوال السلف.

المطالب السابع: الترجيح باللغة.

المطلب الثامن : الترجيح بالعموم .

وأخيراً الخاتمة: وذكرت فيها ما توصلت إليه من نتائج.

ثم بينت بعد الخاتمة، ثبت المصادر والمراجع.

التمهيد:

ترجمة موجزة للضمدي

أولاً: اسمه ونسبه ولقبه:

هو أبو محمد الحسن بن أحمد بن عبدالله بن عبدالعزيز، القاضي العلامة المؤرخ^(١)، ينتهي نسبه إلى الحكم بن سعد العشيرة بن مذحج، من بطن كهلان؛ أكرم بطون قحطان^(٢)، يُلقب بـ "الضمدي" نسبة إلى ضَمَد: وهي موضع بين اليمن ومكة في الشمال الشرقي من جهة جازان^(٣) ويُلقب بـ "عاكش"، وقد أثبت الضمدي لقبه هذا في مقدمة كتابه "عقود الدرر بتراجم علماء القرن الثالث عشر"^(٤).

ثانياً: مولده ونشأته :

اختلف المؤرخون في تحديد تاريخ ولادة الضمدي ومكان ولادته^(٥)، وأصح ما قيل في ذلك: أنه وُلِدَ في سنة (١٢٢٠ هـ) ، في مدينة أبي عريش^(٦) ؛ فقد صرّح الضمدي عن مكان ولادته في آخر تفسيره "فتح المنان بتفسير القرآن"، بقوله: (قال مؤلفه الفقير إلى الله تعالى حسن بن أحمد بن عبد الله العمري الضمدي الأصل، العريشي المولد والمنشأ...)^(٧) .

نشأته:

نشأ الضمدي يتيماً، فقد توفي والده ولم يجاوز الثالثة من عمره، فتولّى رعايته عمه الحسن بن عبدالله الضمدي^(٨)، فكفله وأحسن تربيته ورعايته، وقد كانت فضائل والده القاضي الشيخ أحمد بن عبد الله الضمدي قد بلغت ابنه حتى بعد وفاته؛ فقد حظي عاكش بالرعاية والاهتمام الكبير من قبل طلبة العلم الذين درسوا على والده، ومن أبرزهم العلامة الوزير الحسن بن خالد الحازمي^(٩) الذي كان يمد أسرة عاكش بجميع احتياجاتهم، والعلامة عبد الرحمن بن أحمد البهليكي^(١٠)، إذ استدعى الضمدي للوصول إليه في مدينته "بيت الفقيه"^(١١)، فارتحل إليه وهو ابن سبعة عشر عاماً يقول الضمدي عن رحلته تلك: ((ارتحلت إليه فرباني أحسن تربية، وغذاني بلطائفه أبلغ تغذية .. ولم يزل يهديني إلى ما فيه النفع لي، دنيا وأخرى)^(١٢).

فهذا الدعم النفسي الذي حظي به عاكش، والبيئة العلمية التي نشأ فيها كانت أسباباً مهمة في تيسير سبيله إلى طلب العلم والرحلة إليه، فقد نشأ في مجتمع كان يرى أنّ الرحلة في طلب العلم من الواجبات اللازمة على طالب العلم؛ ليستكمل أدوات العلم الضرورية، ومن يتتبع سيرة حياته يجد أنه يستحق فعلاً أن يوصف بـ "الرحالة" ذلك الوصف الذي أطلقه عليه أحد تلاميذه، فقال: (... شيخنا العلامة.... الرحالة الفهامة شرف الإسلام الحسن بن أحمد بن عبدالله ...)^(١٣).

ثالثاً: طلبه للعلم والرحلة إليه:

بدأ الضمدي مسيرته العلمية في وقت مبكر من حياته، إذ حضر حلقات العلم وهو في سن العاشرة من عمره في جامع أبي مسمار في مدينة أبي عريش^(١٤)، وعندما بلغ السابعة عشر رحل إلى "بيت الفقيه"، درس فيها على العلامة عبد الرحمن بن أحمد البهليكي، ثم رحل إلى "مكة المكرمة" وأخذ عن علمائها، ثم رحل إلى "صنعاء" ومكث فيها سنة واحدة، ثم إلى "صبيا"^(١٥) للأخذ عن العلامة أحمد بن إدريس^(١٦)، ودرس

على يديه قرابة العامين، وظل يتردد ما بين "زبيد"^(١٧) و "بيت الفقيه"، "وصبيا"، و"مكة" وكان في كل ذلك يلتقي بالعلماء ويأخذ عنهم مختلف العلوم، وعندما وصل إليه خبر مرض شيخه قاضي "بيت الفقيه" علي بن أحمد البهكلي رحل إليه يعوده، وبقي هناك^(١٨).

وقد استغرقت هذه الرحلات التي قام بها الضمدي ما يقارب أربع وعشرين سنة من حياته ما بين سنة ١٢٣٨ هـ إلى سنة ١٢٦٢ هـ، فوجدناه مثال لطالب العلم الذي لم يترك فرصة تتيح له اللقيا بشيخ أو عالم إلا وقد استغلها، حتى إنه ألف كتباً جمع فيها أسماء العلماء الذين برزوا في تلك الحقبة الزمنية والدور اللامع الذي كان لهم في إثراء الساحة الفكرية والعلمية ونشر العلم والمعرفة^(١٩).

رابعاً: مكانته العلمية:

لما كان الضمدي متمكناً في كثير من العلوم وفنون المعرفة ولم يتجاوز عمره الخامسة والثلاثين، برز في الساحة العلمية والثقافية كأحد العلماء الذين يُشار إليهم بالبنان؛ فقد تبوأ مكانة علمية استطاع من خلالها أن يتولى عدد من المناصب، فقد جلس للتدريس في جامع "أبي عريش" و لم يبلغ من عمره إلا عشرين سنة، كما أنه قد قام بالتدريس في كل من "زبيد" و"صبيا" أثناء زيارته لهما.

ومن أهم الأعمال التي تولّاها هو القضاء في "أبي عريش" لمدة عشرين سنة تقريباً على اختلاف ولايتها وحكامها، كما أنه تولى القضاء على المخلاف السليمان^(٢٠) بأسره في عهد الأتراك، فقد تصدر للإفتاء وكان المرجع في ذلك؛ لما له من تبحر واسع في العلوم الشرعية على اختلافها ودقة فهم، وكانت ترد إليه الأسئلة في مختلف القضايا من جميع أنحاء البلاد فكان يجيب عليها جواباً مقنعاً، وكان بمثابة مستشار لبعض الولاة يصاحبهم في سفرهم وحضرهم^(٢١).

خامسا: شيوخه وتلاميذه

شيوخه:

أخذ الضمدي العلم عن كوكبة من العلماء المبرزين في عصره سواء في بلده، أو في البلاد التي ارتحل إليها لطلب العلم، ومن أبرزهم:

١- محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ) وهو من أبرز المشايخ الذين أخذ عنهم الضمدي، وقرأ عليه كثيراً من الكتب، وكان الضمدي يُجِلُّه ويُقدِّره، ويُطلق عليه " شيخنا البدر" وقد أخذ عنه الكتب الستة، وأجازه بجميع ما تجوز له روايته، وهو ما حواه كتابه المسمى (إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر)، كما أخذ عنه (فتح القدير) و (نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار) و (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول)، قال الضمدي: (وأخذت عنه بقية مؤلفاته سماعاً لبعضها وإجازة لباقيها)(٢٢).

٢- عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن البهلي (ت ١٢٤٨هـ):

أبرز من اعتنى بتربية عاكش، فكان له بمنزلة والده، رحل إليه عاكش وكان عمره حينئذ سبعة عشر عاماً، وكان يثني على شيخه هذا ثناء بالغاً، فقد بدأ ترجمته بقوله: (ماذا أقول في إمام حافظ قدوة قد انعقد الإجماع على غزارة علمه، فلم ينكر فضله الجم إلا مكابر،...)، وقد أخذ عنه مختلف العلوم، منها: مؤلفه المسمى (تيسير اليسرى شرح المجتبى من السنن الكبرى)، وقرأ عليه كتابه المسمى بـ (الأفويق بما في البخاري من التراجم والتعليق)، و(العلل) للحافظ الترمذي، وغيرها كثير(٢٣).

- تلاميذه:

لما كان الضمدي بهذه المكانة العلمية التي سبقت الإشارة إليها في ثناء العلماء عليه، توافد عليه طلبة العلم الذين تتلمذوا على يديه، وقد أشار إليهم عاكش في كتبه.. نذكر منهم:

١- محمد بن محسن بن عبدالكريم بن إسحاق: ولد سنة ١٢٣٠ هـ ، حفظ بعض المختصرات النحوية، وله اشتغال بالأدب؛ ورغبة في مطارحة أهله، وهو من تلاميذ عاكش أثناء إقامته في " صنعاء "، وقرأ عليه "شرح كافية ابن الحاجب" ، توفي سنة (١٢٤٣ هـ) (٢٤).

٢ - خيرى بن محمد بن عمر :ولد سنة ١٢١٤ هـ ، نشأ في مدينة " أبي عريش " ، برع في الأدب، وقال الشعر البليغ، وكان جيد الخط؛ كتب مصاحف وغيرها من الكتب العلمية، قرأ على عاكش في النحو، وبعض علم المعاني. توفي في "زبيد" سنة (١٢٥٧ هـ) (٢٥).

سادسا: مذهبه الفقهي وعقيدته:

أولا: مذهبه الفقهي:

في القرن الثالث عشر الهجري انتشر مذهبان فقهيان في المخلاف السليماني، هما المذهب الشافعي (٢٦)، والمذهب الزيدي (٢٧)، وقد تتلمذ الضمدي على كبار علماء الشافعية في المخلاف السليماني وتهامة اليمن، كما تتلمذ على كبار علماء الزيدية في صنعاء وصعدة (٢٨)، ومن أبرز من تأثر به الضمدي من شيوخه، هو الإمام الشوكاني، فقد أثنى على شيخه الشوكاني في مسألة بعده عن التعصب المذهبي، فكانت أفكار شيخه لها الأثر الواضح على مذهبه الفقهي، وسلامة تفكيره من التعصب، وضرورة التمسك بالكتاب والسنة؛ فمن ذلك قوله: (وفي زماننا هذا أشد، لقد تتوسي الاشتغال بالكتاب والسنة، وعكف الناس على علوم الرأي، ومن أثر بالكتاب والسنة في قوله وفعله، لا سيما إذا أفتى بمسألة وقرّر ما دل عليه الدليل فإن الناس يرمونه عن قوس واحدة، ويلاحظونه بعين الازدراء والمقت، ولا ذنب له غير أخذ الحكم من دليله ،وهذا من عود الدين غريبا، فإننا لله وإننا إليه راجعون) (٢٩).

ثانياً: عقیدته:

من خلال النظر في سيرة الضمدي العلمية نجد أنه بلا شك كان طالباً للحق، يصبوا إليه، وهو الواجب المنوط بأهل العلم جميعاً، ومع هذا فإن من الواضح وجود صعوبة في الحكم على عقيدة الضمدي؛ وذلك لأنه درس على شيوخ تنوعت اتجاهاتهم وأفكارهم، ولكل اتجاه نظرته الخاصة به، فنرى بين أولئك العلماء من أيد منهم الدعوة السلفية، كالحسن بن خالد الحازمي، وحسن بن شبير الخيراتي^(٣٠)، وقد عُرف عنهما أنهما ممن حمل لواء الدعوة في المخلاف السليماني^(٣١).

وقد ذكر الضمدي في تفسيره أقوالاً وآراء على منهج أهل السنة والجماعة^(٣٢)، ونجده في مواضع أخرى يؤول الصفات على طريقة الأشاعرة^(٣٣)، ثم نجده في فترة من الفترات كان من تلاميذ الشيخ أحمد بن إدريس المغربي صاحب الطريقة الأحمدية، إذ مكث عنده في "صبيا" قرابة ثلاث سنوات، نهل من علومه وتأثر به تأثراً شديداً^(٣٤). وبعد هذا العرض الموجز يتبين لنا أنَّ الضمدي قد تأثر بالمتكلمين في باب العقائد، وقد تكونت له جراء ذلك ثقافة موسوعية، جعلته يلم بكل ما حوله من العلوم، فلم يؤثر فيه اتجاه معين ذلك التأثير الذي يستأثر بعقله وثقافته، ويحجزه عن الإفادة من الجوانب الحسنة في الاتجاهات الأخرى، فكان لهذه النظرة الشمولية، وهذا المنهل أثر كبير في ثقافته، جعلته بحق واسع المدارك متشعب المشارب، عارفاً للخير متبعاً له، ومبصراً للشر، مبتعداً عنه بقوة ويقين^(٣٥).

سابعاً: مؤلفاته:

ترك الضمدي للمكتبة الإسلامية كثيراً من المصنفات في فنون متعددة ومجالات شتى، فهو يُعد من أشهر المؤلفين، وأغزرها إنتاجاً في تاريخ المخلاف السليماني، نذكر منها

- ١- تفسيره " فتح المنان بتفسير القرآن " الذي هو مجال الدراسة.
 - ٢- الأنفاس اليمنية النافحة بما تضمنته سورة الإخلاص من الرد على الفرق اللغوية^(٣٦): وهو كتاب في العقيدة ذكره الضمدي في نهاية تفسير سورة الإخلاص في تفسيره " فتح المنان بتفسير القرآن "^(٣٧).
 - ٣- حكم تكفير المعين^(٣٨): وهي رسالة ألفها الضمدي ردا على محمد بن المساوي الأهدل حول مسألة اطلاق الكفر على معين، وذكر فيها الأحاديث النبوية المشتتة على التنفير من شر اللسان عموما، ومن شر التكفير واللعن خصوصا^(٣٩).
 - ٤- حدائق الزهر في ذكر الأشياخ أعيان الدهر: وهو كتاب ألفه عاكش جامعاً به تراجم شيوخه ؛ وبعضاً من زملائه الذين شاركوه في طلب العلم؛ تخليداً لذكورهم ووفاء بحقهم^(٤٠).
- ثامنا: وفاته:**
- اختلف المؤرخون في تاريخ وفاة الضمدي، وأصح ما قيل إنه توفي في يوم الثلاثاء ١٨ من شهر ذي القعدة سنة (١٢٩٠ هـ) الموافق ليوم الأربعاء السادس من كانون الثاني عام (١٨٧٤م)؛ وهذا ما أثبتته محقق كتاب " حكم تكفير المعين " -وهو من أسرة المؤلف- نقلا عن وثيقة خاصة كتبها أخوه اسماعيل^(٤١) بن أحمد الضمدي^(٤٢).

المبحث الأول

تعريف الترجيح وبيان أركانه وشروطه ومنزلته بين طرق دفع التعارض
المطلب الأول : تعريف الترجيح ، وبيان أركانه وشروطه.

أولاً: الترجيح في اللغة: مصدر (رَجَّحَ)، (والراء والجيم والحاء أصل واحد، يدلُّ على رَزَانَةٍ وزيادة، يُقال: رجح الشيء، وهو راجح، إذا رَزَنَ، وهو من الرُّجْحَانِ)^(٤٣). ورجَّح الشيء بيده، وزنه ونظر ما ثقله، وأرْجَحَ الميزان، أثقله حتى مال^(٤٤).

الترجيح في الاصطلاح: هو (إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر)^(٤٥).

وهو عند الأصوليين: تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى لدليل^(٤٦).

أما المراد بالترجيح عند المفسرين وهو ما يعنينا في هذا البحث فهو: (تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل من الأدلة الشرعية أو قاعدة من القواعد التفسيرية التي قررها العلماء، وتضعيف أو ردّ ما سواه. فمن القواعد الترجيحية ما يدل على الرجحان، ومنها ما يشير إلى البطلان، ومنها ما تُضَعَّف بعض الأقوال التفسيرية)^(٤٧).

ثانياً: أركان الترجيح: للترجيح اركان أربعة هي :

- ١ - وجود قولين أو دليلين متعارضين في المسألة أو أكثر وهما الراجح والمرجوح .
- ٢ - وجود الفضل والمزية في أحد الدليلين المتعارضين .
- ٣ - المجتهد الناظر في الأدلة ليقوم بعملية الترجيح .
- ٤ - الترجيح وهو بيان المجتهد أن أحد الدليلين أقوى من الدليل الآخر^(٤٨).

ثالثاً: شروط الترجيح: اشترط العلماء لصحة الترجيح شروطاً لا يكون الترجيح إلا بها، نذكر منها:

- ١- أن يكون الترجيح بين الأدلة، فالدعوى لا يدخلها الترجيح^(٤٩).
- ٢- عدم إمكان الجمع بين الدليلين المتعارضين بوجه مقبول، فإن أمكن ذلك تَعَيَّنَ المصير إليه، ولم يَجْزُ المصير إلى الترجيح^(٥٠).
- ٣- تحقق المعارضة بين الدليلين، فيجب أن تتحقق المعارضة في الظاهر بين الدليلين، فلا ترجيح بين دليلين متفقين في المدلول^(٥١).
- ٤- مساواة الدليلين المتعارضين في الحجية: فلا يصح ترجيح ما كان حُجَّةً على ما ليس بحُجَّة^(٥٢).
- ٥- أن لا يُعلم تأخر أحد الدليلين، يشترط في صحة الترجيح أن لا يكون أحد الدليلين ناسخاً للآخر^(٥٣).
- ٦- أن لا يكون الترجيح بين الأدلة العقلية التي تُثبت العقائد؛ لأنها معارف، والمعارف لا ترجيح فيها^(٥٤).
- ٧- أن يقوم دليل على الترجيح: وهذا شرط على طريقة كثير من الأصوليين، لكن الفقهاء يخالفونهم فيه؛ لأنهم اشترطوا عدم إمكان العمل بكُلِّ واحد من الدليلين المتعارضين فإن أمكن العمل بواحد منهما امتنع الترجيح^(٥٥).

المطلب الثاني: منزلة الترجيح بين طرق دفع التعارض:

التعارض لغة: مصدر للفعل تَعَارَضَ^(٥٦)، وهو يدل على المشاركة بين اثنين فأكثر، وأصله راجع لمادة (عَرَضَ)^(٥٧).

التعارض اصطلاحاً: عرف الأصوليون التعارض عدة تعريفات، منها:

- (اقتضاء كل من الدليلين عدم مقتضى الآخر)^(٥٨).
- (تقابل الحجتين المتساويتين على وجه لا يمكن الجمع بينهما بوجه)^(٥٩).

وهذا هو مفهوم التعارض عند الفقهاء والأصوليين أنه تقابل حجتين أو دليلين. أما مفهوم (التعارض) في التفسير هذا فهو أوسع من مفهومه عندهم، وما ذاك إلا لأن موضوع (التعارض) عند الأصوليين هو الأدلة العقلية والشرعية، أما في التفسير فهو يشمل الأقوال المختلفة في تفسير الآيات القرآنية، فالأصل فيه هو خلاف التضاد^(٦٠).

- صلة الترجيح بالتعارض:

يظهر من التعريفات السابقة الأمور التالية:

- ١ - لا يكون الترجيح إلا مع وجود التعارض، فإن انتفى التعارض، انتفى الترجيح؛ لأنه فرع، ولذلك يقع الترجيح مرتباً على وجود التعارض، ويتأخر عنه في البحث.
- ٢ - لا يوجد تعارض بالحقيقة في حجج الشرع، ولهذا يتأخر باب التعارض والترجيح إلى آخر الأبواب؛ لأنه احتياطي^(٦١).

قال أبو بكر الخلال^(٦٢): (لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان، ليس مع أحدهما ترجيح يُقدم به، فأحد المتعارضين باطل، إما لكذب الناقل، أو خطئه بوجه ما من النقلات، أو خطأ في النظريات، أو لبطلان حكمه بالنسخ)^(٦٣). ولكن هذا الكلام ليس على إطلاقه؛ لأنه يوجد تعارض كثير وصحيح ظاهراً في الشرع، ويمكن الجمع بينها^(٦٤).

المبحث الثاني

وجوه الترجيح عند الضمدي:

المطلب الأول : الترجيح بدلالة آية قرآنية:

فتفسير القرآن بالقرآن من أحسن طرق التفسير المعتمدة؛ فما أُجْمِلَ في مكان فُصِّلَ في موضع آخر، وما أُخْتَصِرَ في مكان بُسِطَ في موضع آخر^(٦٥)، كما ويعد من أوجه الترجيح المعتمدة لدى العلماء، إذ إن القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك^(٦٦). وكان للضمدي عناية بهذا الوجه في ترجيحاته.

ومن الأمثلة على ذلك:

- ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّمَّنْ مِثْلِهِ﴾^(٦٧).

قال : (وقيل: الضمير في ﴿مِثْلِهِ﴾ لـ﴿عَبْدِنَا﴾ وفيه نظر؛ لمخالفته لما في سورة يونس^(٦٨)، وهود^(٦٩)، إذ لا يحتمل الضمير هناك سوى القرآن)^(٧٠).

- وتفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ۚ أَنْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾^(٧١).

ذكر الضمدي قولين فقال: (أي: الآلهة ثلاثة الله، وعيسى، ومريم، وقيل: كانت النصراني تقول الآلهة ثلاثة أقانم: أب، وابن، وروح القدس. ثم قال مرجحاً: والأول أولى لقوله تعالى: ﴿عَآءَنَتَ قُلُوتَ لِلنَّاسِ أَلَّخِذُونِي وَأَمِى إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾^(٧٢)^(٧٣).

- وفي قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾^(٧٤).

قال: ﴿مَنْ أَنْفَسِكُمْ أَرْوَجًا﴾ بأن خلق أصل أزواجكم حواء، من ضلع آدم -عليه السلام- متضمن لخلقهن من أنفسكم، على ما عرّفته من التحقيق، أو من جنسكم لا من جنس آخر، وهو الأوفق لقوله تعالى: ﴿لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ أي: لتألفوها ولتميلوا إليها وتطمئنوا بها، فإن المجانسة من دواعي التضام والتعارف كما أن المخالفة من أسباب التفرق والتنافر^(٧٥).

المطلب الثاني :

الترجيح بالقراءات القرآنية.

وهو من الأوجه التي اعتمدها العلماء في الترجيح وعُرِفَتْ بأنها "اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف أو كفيّتها من تخفيف أو تثقيل وغيرهما"^(٧٦)، فإذا ثبتت القراءة فلا يجوز ردها أو رد معناها فهي بمنزلة آية مستقلة^(٧٧) وقد اعتمدها الضمدي في تفسيره للآيات القرآنية .
ومن الأمثلة على ذلك :

- عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾^(٧٨).

قال: (أي: لا تملكوها بمخالفة أمر الله تعالى، وقيل المعنى: لا يقتل بعضهم بعضاً، وينصره قراءة علي عليه السلام «ولا تقتلوا» بالتشديد^(٧٩))^(٨٠).

- وفي تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾^(٨١).

قال: (يعني بعبده: نبينا محمد ﷺ، وقيل المراد الجنس؛ ويؤيده قراءة الكوفيين: حمزة والكسائي (عباده) بالجمع^(٨٢)؛ يعني الأنبياء - عليهم السلام-)^(٨٣).

- وعند تفسير قوله تعالى: ﴿لِيُنْذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَيُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾^(٨٤).

قال: (الضمير للرسول ﷺ ، بدليل قراءة نافع وابن عامر (لتنذر) ^(٨٥) بقاء الخطاب، وقيل: للكتاب، وقيل: لله تعالى) ^(٨٦).

المطلب الثالث :

الترجيح بدلالة السياق القرآني.

دلالة السياق: هي (كون الشيء بحيث يفيد الغير علما إذا لم يكن في الغير مانع) ^(٨٧).
و يُعد السياق من الأوجه المعتبرة في الترجيح؛ إذ إن حمل الآية على التفسير الذي يجعلها داخلة في معاني ما قبلها وما بعدها أولى وأحسن؛ لأنه أوفق للنظم وأليق بالسياق ما لم يرد دليل يمنع من هذا التفسير أو يصحح غيره ^(٨٨)، كما أن دلالة السياق من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فهي ترشد إلى بيان المجل والمقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام و تقييد المطلق وتنوع الدلالة ^(٨٩).

وقد اعتنى الضمدي بهذا الوجه الترجيحي ومن الأمثلة على ذلك :

- في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَلِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا
الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا
غَلِيظًا﴾ ^(٩٠).

قال: (ليعطوه على ما روي أنهم امتنعوا من قبول شريعة التوراة، فرفع الله تعالى عليهم الطور فقبلوها، أو ليخافوا فلا ينقضوه على ما روي أنهم هموا بنقضه فرفع الله تعالى عليهم الجبل فخافوا وأقلعوا عن النقض وهو الأنسب بما سيأتي في قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ ^(٩١)).

-وفي قوله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾^(٩٢)، ذكر قولين في المراد (بالدخان):

الأول: إنه يوم قحط ومجاعة

والثاني: إنه دخان يأتي يوم القيامة.

ثم قال مرجحاً القول الأول: (لكن التفسير الأول هو الذي يستدعيه مساق النظم الكريم قطعاً)^(٩٣).

-وفي قوله تعالى: ﴿هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ﴾^(٩٤).

قال: (أي : هذا المتلو نوع من الذكر؛ لما أجرى ذكر الأنبياء وأتّمه، وأراد أن يذكر عقبة بابا آخر وهو ذكر الجنة وأهلها قال: ﴿هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ﴾ ، كما نقول: هذا باب ، ثم يُشرع في باب آخر، والدليل على ذلك: - أنه لما أتم ذكر أهل الجنة وأراد أن يعقبه بذكر أهل النار ، قال : وإن للطاغيين ، وقيل : هذا شرف ، وذكر الأول أصح)^(٩٥).

المطلب الرابع:

الترجيح بالسنة النبوية

وهو من الوجوه المعتمدة في الترجيح عند العلماء وتُعرّف السنة بأنها: (ما صدر عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير)^(٩٦) ؛ فالسنة النبوية موضحة وشارحة للقرآن الكريم، وهي من أصح طرق التفسير بعد تفسير القرآن بالقرآن، فالنبي ﷺ أعلم الناس بتفسير القرآن وبيانه، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٩٧)، ومن القواعد المعتمدة في ذلك: (إذا ثبت الحديث وكان نصاً

في تفسير الآية فلا يصار إلى غيره)، كما أنه (إذا ثبت وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه)^(٩٨).

ومن أمثله لدى الضمدي:

- عند بيان المراد ب ﴿مُصَلِّي﴾ في قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّي﴾^(٩٩).

قال: (﴿مُصَلِّي﴾ موضع صلاة، وقيل: مدعى، والأول أصح بدليل حديث جابر الطويل الذي قال فيه إن النبي ﷺ أتى المقام، فقال: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّي﴾^(١٠٠) (١٠١).

- وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(١٠٢).

قال: (والمعنى أن الله سبحانه بين لهم مساكنهم حتى يهتدوا إليها كأنهم سكانها منذ خلقوا، هذا قول أكثر المفسرين، ويؤيده ما في صحيح البخاري أن النبي ﷺ قال: (إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نَفُّوا وَهَدَّبُوا، أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَأَحْدَهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ بِمَنْزِلِهِ كَانَتْ فِي الدُّنْيَا) ^(١٠٣)، وقيل معناه: وقد عرفها لهم في الدنيا حتى اشتاقوا إليها، وقد روى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: عرفها لهم، أي: طيبها لهم، من العَرْف وهو الريح الطيبة)^(١٠٤).

- وفي تفسيره للمراد من " الاستقامة " قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾^(١٠٥).

قال: (على التوحيد، وقيل: على الطاعة؛ وهي على الأول من أرجى آية، وعلى الثاني من أشد آية، ويُرجح الأول ما أخرجه النسائي^(١٠٦)) قال: (قرأ علينا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ فقال: قد قالها ناس ثم كفروا، فمن قالها حتى يموت فهو ممن استقام عليها)^(١٠٧).

المطلب الخامس:

الترجيح بأسباب النزول

سبب النزول: (هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه مبينة لحكمه أيام وقوعه، والمعنى أنه حادثة وقعت في زمن النبي ﷺ أو سؤال وجه إليه فنزلت الآية أو الآيات من الله تعالى ببيان ما يتصل بتلك الحادثة أو بجواب هذا السؤال)^(١٠٨).

ويُعد سبب النزول من وجوه الترجيح المعتبرة عند العلماء؛ لأن من فوائد معرفة أسباب النزول الوقوف على معنى الآية وإزالة الإشكال وفهم تفسيرها على الوجه الصحيح^(١٠٩)، فالقول الذي يؤيده سبب النزول الصريح الصحيح هو مرجح لما وافقه من أوجه التفسير^(١١٠).

ومن أمثلة ذلك عند الضمدي:

- عند بيانه للمراد من قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَنَكُمْ﴾^ع ^(١١١).
قال: (أي: عبادتكم، سماها إيماناً لتسببها عنه لما ثبت عن ابن عباس ؓ: قال: لما وجه النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا يا رسول الله كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلّون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَنَكُمْ﴾^ع،
وقيل: المعنى: ما كان الله ليصدقكم عن الإيمان، والأول أولى)^(١١٢).
- وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمُ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^ع ^(١١٣).

ذكر قولين، ثم رجح بسبب نزول الآية فقال: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(١١٤) بالإسراف وتضييع وجه المعاش، أو بالكف عن الغزو والإمساك فيه، فإن ذلك مما يقوي العدو وتسلطه عليكم، ويؤيده ما ثبت عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: لما أعز الله تعالى الإسلام قلنا: لو أقمنا في أموالنا فأصلحناها، فنزلت ^(١١٤). وكانت التهلكة الإقامة في الأموال وترك الغزو ^(١١٥).

المطلب السادس:

الترجيح بأقوال السلف

وهو من الأوجه التي اعتمدها العلماء في الترجيح، فالسلف من الصحابة الكرام والتابعين لهم بإحسان واتباعهم، وأئمة الأمة المشهود لهم بالأمانة في العلم والدين^(١١٦)، فقولهم حجة على من بعدهم، و"تفسير السلف وفهمهم لنصوص الوحي حجة على من بعدهم"^(١١٧).

ومن الأمثلة على ذلك:

- ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾^(١١٨).

قال: ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ وهو الزوج، ومعنى عفوهن مسامحتهن للزوج بإسقاط المهر، ومعنى عفوه إكمال المهر لهنّ هذا قول علي عليه السلام وقرره جمهور التابعين، وقالوا: لا يجوز تفسير الذي بيده عقدة النكاح بولي المرأة؛ لأنه لا يجوز له ترك شيء من صداقها...^(١١٩).

- في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾^(١٢٠).

قال: (وفي الآية دليل على أن الإيمان يزيد وينقص وقد ذهب إلى ذلك السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم)^(١٢١).

- وفي تفسير لقوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾^(١٢٢).

قال: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ من المشفوع لهم، وقيل من الشفعا، والأول أولى؛ لأنه المشهور عن ابن عباس رضي الله عنه، ولقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (١٢٣) (١٢٤).

المطلب السابع:

الترجيح باللغة

القرآن أفصح الكلام ونزل على أفصح اللغات وأشهرها، قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾ (١٢٥)، فالعربية لغة كتاب الله ﷺ، ولما كان القرآن كلاماً عربياً كانت قواعد العربية طريقاً لفهم معانيه فوجب حمله على المعروف عند العرب من الأوجه المطردة دون الشاذة والضعيفة فلا تحمل ألفاظه على معنى ركيك أو ضعيف (١٢٦).

ومن الأمثلة التي اعتمدها الضمدي في هذا الوجه :

- عند بيان معنى ﴿سُلْطَنَا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَنَا مَبِينًا﴾ (١٢٧).

قال: (حجة بينة على قتلهم وسببهم لغدهم، أو تسلطاً ظاهراً، والأول أولى؛ لأنه الأفشى في اللغة) (١٢٨).

- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿سَرُّبِهِمْ ءَايَتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾ (١٢٩).

قال: ﴿سَرُّبِهِمْ ءَايَتِنَا﴾ الدالة على حقيقته وكونه من عند الله تعالى ﴿فِي الْأَفَاقِ﴾ هو ما أخبرهم النبي ﷺ من الحوادث الآتية، وآثار النوازل الماضية، وما يسر الله تعالى له ولخلفائه من الفتوح والظهور على آفاق الدنيا والاستيلاء على بلاد

المشارك والمغرب على وجه خارق للعادة ﴿وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾ هو ما ظهر فيما بين أهل مكة، وما حلّ بهم، وقال ابن عباس: في الآفاق منازل الأمم الخالية، وفي أنفسهم بالبلاء والأمراض، وقال قتادة: في الآفاق: يعني وقائع الله في الأمم، وفي أنفسهم: يوم بدر، وقال مجاهد، والحسن والسدي والكلبي: في الآفاق هو ما يفتح الله تعالى من القرى على النبي ﷺ والمسلمين وفي أنفسهم: فتح مكة وما حولها، وهو قريب؛ بدليل حرف التنفيس (١٣٠)(١٣١).

-وفي تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْذَرْنَاكَ عَذَابًا قَرِيبًا﴾ (١٣٢).

قال: (يعني العذاب في الآخرة وكل ما هو آت قريب ... وعن قتادة: هو عقوبة الدنيا لأنه أقرب العذابين وعن مقاتل: هو قتل قريش يوم بدر، ويأباه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾؛ فإن (ما) إما بدل من (عذاباً) أو ظرف لمضمّر هو صفة أي عذاباً كائناً) (١٣٣).

المطلب الثامن:

الترجيح بالعموم

العام: هو (اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد) (١٣٤)، فأصل التشريع عاماً ما لم يرد نص بالتخصيص فعند اختلاف اقوال المفسرين في آية من كتاب الله فمنهم من يحملها على عموم ألفاظها ومنهم من يخصصها ويقصرها على بعض أفراد العموم، فالصواب هو حملها على العموم إلا إذا ثبت دليل بتخصيصها (١٣٥).

ومن الأمثلة التي ساقها الضمدي على ذلك :

- في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ (١٣٦).

قال: (الإلحاد: قال قوم: هو كل شيء كان عنه منهياً من قول أو فعل حتى شتم الخادم، وقال عطاء: هو دخول غير محرم وارتكاب شيء من محظورات الحرم من قتل صيد أو قطع شجرة، وقال ابن عباس: هو أن تقتل فيه من لا يقتلك أو تظلم فيه من لا يظلمك، وهذه الأقوال وإن اختلفت لفظاً فالمعنى متفق؛ لأن جميع ما ذكر إلحاد في الحرم) (١٣٧).

- وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾ (١٣٨).

قال: (أي: إلى توحيده وطاعته، عن ابن عباس: هو رسول الله ﷺ دعا إلى الإسلام، وعنه: أنهم أصحاب رسول الله ﷺ وقيل: نزلت في المؤذنين، والحق أن حكمها عام لكل من جمع ما فيها من الخصال الحميدة، وإن نزلت فيمن ذكر) (١٣٩).

- وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بِلَاغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ﴾ (١٤٠).

قال: (قال ابن عباس أريد بها اليمن ومصر والشام، ولعله نظر إلى أنها متاجر أهل مكة، وقال عكرمة: أريد بها مكة، ولعله نظر إلى أثقالهم وأحمالهم عند القبول من متاجرهم، والظاهر أنه عام لكل بلد سحيق) (١٤١).

الخاتمة:

في ختام هذا البحث أذكر اهم النتائج التي توصلت إليها:

- ١- تُعد وجوه الترجيح من أعظم الأصول التي تُوصِل إلى الفهم الصحيح لكثير من الأقوال التي ازدحمت بها كتب التفسير، وهي منهج معتبر عند العلماء، وقد اعتمدها كثير من المفسرين على تفاوت بينهم، وإهمالها يُعرض للوقوع في الزلل والخطأ في تفسير النص القرآني.
 - ٢- تفسير " فتح المنان بتفسير القرآن " للضمدي من التفاسير التي جمعت بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، نقل فيه مؤلفه المذاهب الفقهية والأقوال التفسيرية والقراءات ، واللغة ، والمسائل العقدية وغير ذلك.
 - ٣- اعتمد الضمدي في ترجيحه على قواعد وأصول متفقة ومحكمة، إذ استدل بالآيات، وأحاديث الرسول ﷺ وأقوال الصحابة والتابعين، والقراءات القرآنية، وأسباب النزول، وعلوم اللغة، والسياق القرآني، والقول بالعموم، وكل هذا يجعل ترجيحات الشيخ الضمدي في تفسيره مقبولة عند أهل العلم.
- وأدعو الله تعالى أن ينفع به الباحثين الآخرين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

هوامش البحث

- (١) ينظر: الأعلام، للزركلي ١٨٣/٢، ونيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر، لمحمد زبارة ١/٣١٤.
- (٢) ينظر: الحسن بن أحمد الضمدي حياته وشعره وتحقيق ديوانه، للحسن النعمي، ص: ٥٥.
- (٣) ينظر: البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي، للأكوع، ص: ١٨٧.
- (٤) ينظر: عقود الدرر بتراجم علماء القرن الثالث عشر، للضمدي ص: ٣٧.
- ومعنى عاكش في اللغة: من (عَكِشَ)، يقال: شعِرَ الأعْطَافُ، إِذَا كَانَ جَعْدًا، وشجرة عَكِشَة: كثيرةُ الفُروع. ينظر: لسان العرب، لابن منظور ٦/٣١.
- (٥) ذكر هذا الاختلاف الحسن النعمي في كتابه: الحسن الضمدي حياته وشعره، ص: ٦٥-٦٨، وذكر سبب الاختلاف؛ أنه قد وردت بعض الأقوال عن الضمدي فيها تعارض، وقد رجح النعمي ومحمد الديباجي في تحقيقه لكتاب تكفير المعين، ص: ١٨، أنه ولد سنة ١٢٢٠هـ.
- (٦) أبو عريش: هي مدينة من مدن منطقة جازان في المملكة العربية السعودية، مقر إمارة عدد من القرى، تابعة لإمارة جازان. ينظر: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، حمد بن محمد آل جاسر ١/١٦٤.
- (٧) ينظر: الحسن الضمدي حياته وشعره، للحسن النعمي، ص: ٦٨.
- (٨) هو القاضي العلامة الحسن بن عبدالله بن عبد العزيز الضمدي، ولد بضمْد، وطلب العلم على يد أخيه العلامة أحمد بن عبد الله الضمدي، كان فقيها فاضلا لاهم له غير تلاوة القرآن، وهو أكبر من أخيه أحمد بن عبد الله الضمدي، (ت: ١٢٤٢هـ) بأبي عريش. ينظر: عقود الدرر، للضمدي، ص: ٢٩٦، ونيل الوطر، لمحمد زبارة ١/٣٣٩.
- (٩) هو: الحسن بن خالد بن عز الدين الحازمي ولد بضمْد، وأخذ العلم عن العلامة أحمد بن عبد الله الضمدي، تولى الوزارة للشريف حمود أبو مسمار، وكان عنده بمنزلة عظيمة، تولى إمارة عسير قرابة ثمانية أشهر، (ت: ١٢٣٤هـ). ينظر: عقود الدرر، للضمدي، ص: ٢٥٤، ونيل الوطر، لمحمد زبارة ٣/٣٢٣.
- (١٠) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن البهكلي ولد بصبيا، وأخذ عن العلامة أحمد بن عبد الله الضمدي حتى برع في الفقه والنحو والأصول، عينه المنصور علي بن المهدي العباس حاكماً في بيت الفقيه فباشِر القضاء بصفة ونزاهة، له العديد من المؤلفات، (ت: ١٢٤٨هـ). ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني ١/٣١٨، ونيل الوطر، لمحمد زبارة، ص: ٢٣.

- (١١) بيت الفقيه: هي من مدن تهامة تقع ما بين زبيد والحديدة، سميت بهذا الاسم نسبة إلى الفقيه أحمد بن موسى بن علي بن عجيل (ت ٦٩٠ هـ) واشتهرت بالعلم. ينظر: مجموع بلدان اليمن وقبائلها، محمد حمد بن أحمد الحجري اليمني ٢/ ٦٣٦.
- (١٢) حدائق الزهر، للضمدي، ص: ٨٣.
- (١٣) حدائق الزهر، للضمدي، ص: ٢٤٣.
- (١٤) الديباج الخسرواني في أخبار أعيان المخلاف السليماني، للضمدي، ص: ٤٢.
- (١٥) صَبْيَا: مدينة من مدن جازان، فيها إمارة يتبعها قرى كثيرة. ينظر: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، حمد بن محمد بن آل جاسر ٢/ ٨٢٩.
- (١٦) الشَّيْخُ أحمد بن إدريس الحسني نسبا، المغربي مولدا صاحب الطريقة الأحمدية، جمع من كلامه ومروياته مجموعة سماها "عقد الدر النفيس في بعض كرامات أحمد بن إدريس"، (ت: ١٢٥٣ هـ). ينظر: حدائق الزهر، للضمدي، ص: ١١٩، والأعلام، للزركلي ١/ ٤٤.
- (١٧) زَبِيد: مدينة يمنية سميت باسم واد مشهور، أحدثت في أيام المأمون الخليفة العباسي واتخذها عاصمة للدولة الزيادية، يُنسب إليها عدداً كثيراً من العلماء. ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي ٣/ ١٣١.
- (١٨) ينظر: حدائق الزهر، للضمدي، ص: ٢٩-٣٣، وعقود الدرر، ص: ٢٣.
- (١٩) ينظر: الحسن الضمدي حياته وشعره، للحسن النعمي، ص: ٧٣.
- (٢٠) المخلاف: هو المقاطعة، وسمي بالسليمانى نسبة إلى سليمان بن طرف الحكمي، الذي حكم لمدة عشرين عاماً (٣٩٣-٣٧٣ هـ)، ويحتل المخلاف السليمانى مكانا مهما في تاريخ جنوب غرب الجزيرة العربية والتي تُعرف الآن بـ "جازان". ينظر: الديباج الخسرواني، للضمدي، ص: ٢٥، وتاريخ المخلاف السليمانى، للعقيلي، ص: ١/٧١.
- (٢١) ينظر: حدائق الزهر، للضمدي ٣٣-٣٥، والحسن الضمدي حياته وشعره، للنعمي، ص: ١٢٦-١٢٧.
- (٢٢) ينظر: حرائق الزهر، ص: ٣٩، وعقود الدرر، للضمدي، ص: ٥٥١.
- (٢٣) ينظر: حدائق الزهر ٨٣-٨٤، وعقود الدرر، للضمدي، ص: ٤١٧.
- (٢٤) ينظر: عقود الدرر، للضمدي، ص: ٦٨٤، ونيل الوطر، لمحمد زبارة ٢/ ٣٠٥.
- (٢٥) ينظر: الديباج الخسرواني، ص: ٣٨٦، وعقود الدرر، للضمدي، ص: ٣٠٩.
- (٢٦) المذهب الشافعي: وإمامه محمد بن إدريس الشافعي المولود بغزة سنة ١٥٠ هـ والمتوفى بمصر سنة ٢٠٤ هـ، ومذهبه يُعد ثالث المذاهب الأربعة في القدم، ويقال لأصحابه أهل الحديث

كالملكية، بل كان أهل خراسان إذا أطلقوا «أصحاب الحديث» لا يعنون إلا الشافعية، وهو ممن أخذ عن الإمام مالك، ثم استقل بمذهب خاص. ينظر: نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة، أحمد بن إسماعيل بن تيمور، ص: ٧٠.

(٢٧) الزيدية: وهم أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب "رضي الله عنهم"، ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة "رضي الله عنها"، وكان من مذهب زيد بن علي "رضي الله عنهما" جواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل، فقال: كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه أفضل الصحابة، إلا أن الخلافة فوضت إلى أبي بكر لمصلحة رأوها، وقاعدة دينية راعوها، من تسكين نائرة الفتنة، وتطبيب قلوب العامة. ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني ١/ ١٥٤.

(٢٨) صَعْدَة: مدينة تاريخية إلى الشمال من صنعاء، كانت تسمى قديماً باسم (جماح) ولم تعرف بهذا الاسم إلا منذ ألف عام، قال الهمداني: إنه كان بهما قصراً مشيداً فمر به رجل تعب فاستلقى على ظهره وتأمل سُمكه فلما أعجبه قال: لقد صَعْدَه، لقد صَعْدَه!! فسميت صعدة من يومئذ. ينظر: معجم المدن والقبائل اليمنية، للمقهي، ص: ٢٤٨.

(٢٩) حدائق الزهر، للضمدي، ص: ١٧.

(٣٠) هو: حسن بن بشير بن مبارك الخيراتي الحسني، طلب العلم على يد العلامة أحمد بن عبدالله الضمدي، كان قائماً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عهد الشريف حمود بن محمد، اعتزل الناس في آخر حياته حتى توفي سنة (١٢٤٢ هـ) بأبي عريش. ينظر: عقود الدرر، للضمدي، ٢٨٥، ونيل الوطر، لمحمد زبارة ٣٢٧.

(٣١) ينظر: حدائق الزهر، للضمدي، ص: ٣٨.

(٣٢) ومن ذلك: توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، عند تفسيره لقوله تعالى: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا}. (الانعام: من الآية ١٥١). ينظر: فتح المنان بتفسير القرآن ٣٠٨/٢، ت. السحيباني.

(٣٣) ومن ذلك تأويله لصفة المجيء في قوله تعالى: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ} (البقرة: من الآية ٢١٠)، قال: (أمره وبأسه). ينظر: فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٤٧٩، ت. الدريبي.

(٣٤) حدائق الزهر، للضمدي، ص: ١٢٨.

(٣٥) ينظر: الحسن الضمدي حياته وشعره، للنعمي، ص: ٨٣-٨٥.

(٣٦) وقد طُبِعَ بتحقيق الدكتور صلاح الدين سليم أُرقة دان سنة ٢٠٢٣ م.

(٣٧) ينظر: فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ١٠٢٥/٥، ت: الزعاعي.

- (٣٨) وقد طُبعت بتحقيق: محمد الديباجي سنة ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م/
- (٣٩) ينظر: مقدمة المحقق لكتاب حكم تكفير المعين، ص: ٥٣، وحدائق الزهر ، للضمدي ، ص: ١٧٢-١٧٣.
- (٤٠) ينظر: مقدمة المحقق لحدائق الزهر، ص: ١٣. وقد طبع الكتاب بتحقيق الدكتور إسماعيل البشري سنة ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- (٤١) هو القاضي اسماعيل بن أحمد بن عبد الله الضمدي ، الأخ الشقيق لعاكش والذي يصغره سنا، ولد قُبيل وفاة والده ، ونشأ على الطهر والعفاف وحبه للعلم، أخذ العلم على كثير من العلماء ومنهم أخوه عاكش، إذ قرأ عليه كثير من الفنون، وأخذ عنه الفقه. ينظر: عقود الدرر، للضمدي، ص: ٢٣٢، ونيل الوطر، لمحمد زيارة ١/٢٥٧.
- (٤٢) ينظر: حكم تكفير المعين، للديباجي، ص: ٤٩.
- (٤٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس ٢/٤٨٩.
- (٤٤) ينظر: تهذيب اللغة، للهروي ٤/٨٧، والمحكم والمحيط الأعظم، لأبن سيدة ٣/٧٥.
- (٤٥) التعريفات، للجرجاني، ص ٥٦.
- (٤٦) ينظر: شرح الكوكب المنير، لابن النجار ٤/٦١٦.
- (٤٧) أسباب الخطأ في التفسير، طاهر محمود محمد يعقوب، ٢/ ٩١٩، وقواعد الترجيح عند المفسرين، للحري، ١/٣٥.
- (٤٨) ينظر: المذهب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن محمد النملة ٢/١٢٣-١٢٦.
- (٤٩) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي ٤/٤٢٦.
- (٥٠) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني ٢/٢٦٤.
- (٥١) ينظر: البحر المحيط ، للزركشي ٨/١٤٧، وأصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهله، عياض بن نامي السلمي، ص ٤٢٩.
- (٥٢) ينظر: المذهب، عبد الكريم النملة، ٥/٢٤٢٤.
- (٥٣) ينظر: التعارض والترجيح بين الادلة الشرعية، عبد اللطيف البرزنجي ٢/١٣٠.
- (٥٤) ينظر: المصدر نفسه ٢/١٣١.
- (٥٥) ينظر: المصدر السابق نفسه ٨/١٤٨.
- (٥٦) ينظر: المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح البجلي، ص ٤٩٥.
- (٥٧) التعارض والترجيح بين الادلة الشرعية، عبد اللطيف البرزنجي، ١/١٥.
- (٥٨) التحرير في أصول الفقه، لابن الهمام الإسكندري، ٣/٣.

- (٥٩) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، علاء الدين البخاري ١١٨/٣.
- (٦٠) ينظر: صبيح الترجيح عند المفسرين العلامة الطبرسي انموذجاً، بحث منشور في مجلة مداد كلية الآداب الجامعة العراقية العدد (٣٠) لسنة ٢٠٢٣ للباحثة هدى كاطع نحو، ص ٧.
- (٦١) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، للزحيلي، ٤٢٣/٢.
- (٦٢) هو أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر، الخلال، مفسر، عالم بالحديث واللغة. من كبار الحنابلة، من أهل بغداد. صرف عنايته إلى جمع علوم أحمد بن حنبل وسافر لأجلها، وصنف الجامع وهو في عدة مجلدات وكتاب السنة وكتاب العلل لأحمد ابن حنبل، (ت: ٣١١ هـ). ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي ٦٥-٦٦، ومعجم المفسرين، لعادل نويهض، ٥٨/١.
- (٦٣) المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن اللحام، ص ١٦٩، والتحبير شرح التحرير في أصول الفقه، للمرداوي ٤١٤١/٨.
- (٦٤) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، للزحيلي ٤٢٣/٢.
- (٦٥) ينظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي، ١٧٥ - ١٧٦ / ٢.
- (٦٦) ينظر: قواعد الترجيح، للحربي: ١ / ٣١٢.
- (٦٧) سورة البقرة: من الآية {٢٣}.
- (٦٨) وهو قوله تعالى: (فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ) الآية (٣٨).
- (٦٩) وهو قوله تعالى: (قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ) الآية (١٣).
- (٧٠) فتح المنان بتفسير القرآن ١ / ٢٦٦. ت: الدريبي.
- (٧١) سورة النساء: من الآية {١٧١}.
- (٧٢) سورة المائدة: من الآية {١١٦}.
- (٧٣) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ١ / ٩٥٥. ت: الدريبي.
- (٧٤) سورة الروم: من الآية {٢١}.
- (٧٥) فتح المنان بتفسير القرآن ٤ / ٤٦٢. ت: الشملان.
- (٧٦) البرهان في علوم القرآن، للزركشي: ١ / ٣١٨، والكليات، للكفوي: ٧٢٢.
- (٧٧) ينظر: قواعد الترجيح، للحربي: ١ / ٨٩.
- (٧٨) سورة النساء: من الآية {٢٩}.
- (٧٩) ينظر: مختصر في شواذ القرآن، لابن خالويه، ص: ٣٢.
- (٨٠) فتح المنان بتفسير القرآن ١ / ٨٣٠. ت: الدريبي.
- (٨١) سورة الزمر: من الآية {٣٦}.

- (٨٢) ينظر: الحجة للقراء السبعة ، لأبي علي الفارسي ٩٥ / ٦ .
- (٨٣) فتح المنان ٩٤٩/٤ . ت: الشملان .
- (٨٤) سورة الأحقاف: من الآية {١٢} .
- (٨٥) ينظر: الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي ١٨٣ / ٦ .
- (٨٦) فتح المنان بتفسير القرآن ٣٤٣ / ٥ . ت: الزعاقبي
- (٨٧) الكلبيات، لأبي البقاء الكفوي، ص: ٤٣٩ .
- (٨٨) ينظر: قواعد الترجيح ، للحربي ١ / ١٢٥ .
- (٨٩) ينظر : البرهان ، للزركشي ٢ / ٢٠٠ .
- (٩٠) سورة النساء : الآية {١٥٤} .
- (٩١) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٩٤٢/١ . ت: الدريبي .
- (٩٢) سورة الدخان: الآية {١٠} .
- (٩٣) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٢٧٣/٥ - ٢٧٦ . ت: الزعاقبي .
- (٩٤) سورة ص: الآية {٤٩} .
- (٩٥) فتح المنان بتفسير القرآن ٩٠٠ / ٤ . ت: الشملان .
- (٩٦) التعريفات ، للجرجاني ، ص: ١٢٢ ، وإرشاد الفحول، للشوكاني ١ / ٩٥ .
- (٩٧) سورة النحل: من الآية {٤٤} .
- (٩٨) قواعد الترجيح ، للحربي ١ / ١٩١ ، ٢٠٦ .
- (٩٩) سورة البقرة: من الآية {١٢٥} .
- (١٠٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب: حجة النبي ﷺ ، برقم (١٢١٨) ، ٨٨٦/٢ .
- (١٠١) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٣٧٧ / ١ . ت: الدريبي .
- (١٠٢) سورة ق: الآية {١٨} .
- (١٠٣) صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب: قصاص المظالم، برقم (٢٤٤٠)، ١٢٨/٣ .
- (١٠٤) فتح المنان بتفسير القرآن ٣٨٨ / ٥ . ت: الزعاقبي .
- (١٠٥) سورة فصلت: من الآية {٣٠} .
- (١٠٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا}، برقم (١١٤٠٧)، ٢٤٧/١٠ ، والترمذي في سننه ، باب : ومن سورة السجدة، برقم (٣٢٥٠)، ٣٧٦/٥ ، قال عنه: " هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه" .
- (١٠٧) فتح المنان بتفسير القرآن ١٠٦٢/٤ . ت: الشملان .

- (١٠٨) مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني ١/ ١٠٦.
- (١٠٩) ينظر: الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي ١/ ١٠٨.
- (١١٠) ينظر: قواعد الترجيح، للحربي ١/ ٢٤١.
- (١١١) سورة البقرة: من الآية {١٤٣}.
- (١١٢) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ١/ ٣٩٨. ت: الدريبي.
- (١١٣) سورة البقرة: من الآية {١٩٥}
- (١١٤) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب التفسير، باب: ومن تفسير سورة البقرة، برقم (٢٩٧٢)، ٢١٢/٥، قال عنه: "هذا حديث حسن صحيح غريب".
- (١١٥) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ١/ ٤٦١. ت: الدريبي.
- (١١٦) ينظر: لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، للسفاريني ١/ ٢٠.
- (١١٧) قواعد الترجيح، للحربي ١/ ٢٧١.
- (١١٨) سورة البقرة: من الآية: {٢٣٥}.
- (١١٩) فتح المنان بتفسير القرآن، ١/ ٥٢٦. ت: الدريبي.
- (١٢٠) سورة الأنفال: من الآية {٢}.
- (١٢١) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٢/ ٥٣٧-٥٣٨. ت: السحيباني.
- (١٢٢) سورة النجم: الآية {٢٦}.
- (١٢٣) سورة الأنبياء: من الآية {٢٨}.
- (١٢٤) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٥/ ٥٦٣. ت: الزعاقى.
- (١٢٥) سورة الشعراء: الآيات {١٩٣-١٩٥}.
- (١٢٦) ينظر: قواعد الترجيح، للحربي ٢/ ٣٦٩.
- (١٢٧) سورة النساء: من الآية {٩١}.
- (١٢٨) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ١/ ٨٩٠. ت: الدريبي.
- (١٢٩) سورة فصلت: من الآية {٥٣}.
- (١٣٠) حروف التنفيس هما: «السين» و «سوف»، ومعناها التنفيس في الزمان، ويختصان بالفعل المستقبل. ينظر: شرح المقدمة المحسبة، لابن باذان ١/ ٢٦٨.
- (١٣١) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٤/ ١٠٧٨. ت: الشملان.
- (١٣٢) سورة النبأ: من الآية {٤٠}.

- (١٣٣) فتح المنان بتفسير القرآن ٥ / ١٠٠٧ . ت: الزعاقى .
(١٣٤) المحصول ، للرازي ٢ / ٣٠٩ .
(١٣٥) ينظر: قواعد الترجيح ، للحربي : ٢ / ٥٢٧ .
(١٣٦) سورة الحج: من الآية {٢٥} .
(١٣٧) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٣ / ٦٤ . ت: المرشود .
(١٣٨) سورة فصلت: من الآية {٣٣} .
(١٣٩) فتح المنان بتفسير القرآن، للضمدي ٤ / ١٠٦٤ . ت: الشملان .
(١٤٠) سورة النحل: من الآية {٧} .
(١٤١) فتح المنان بتفسير القرآن ٣ / ١٤٤ - ١٤٥ . ت: المرشود .

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

- ١- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليميني (ت: ١٢٥٠هـ)، ت: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .
- ٢- أسباب الخطأ في التفسير، طاهر محمود محمد يعقوب، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٥هـ .
- ٣- أصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهله، عياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٤- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين
- ٥- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت، الطبعة: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- ٦- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليميني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة - بيروت .
- ٧- البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، ت: حمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه .

- ٨- البلدان اليمنية عند ياقوت الحموي، ت: القاضي اسماعيل بن علي الاكوع، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط ٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٩- تاريخ المخلاف السليماني، محمد بن أحمد العقيلي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، ط ٣، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ١٠- التعبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، ت: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ١١- التحرير في أصول الفقه، لمحمد بن عبدالواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الإسكندري، ت: عبد الله عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ١٢- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، عبد اللطيف عبد الله عزيز البرزنجي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ١٣- التعارض والترجيح عند الأصوليين وأثرهما في الفقه الاسلامي، محمد إبراهيم محمد الحفناوي، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة - مصر، ط ٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ١٤- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، ت: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ١٥- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، ت: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ١٦- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
- ١٧- الحجة للقراء السبعة، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (ت: ٣٧٧هـ)، ت: بدر الدين قهوجي - بشير جويجاني، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ١٨- حدائق الزهر في ذكر الأشياخ أعيان الدهر، الحسن بت أحمد عاكش الضمدي (ت: ١٢٩٠هـ)، ت: اسماعيل بن محمد البشري، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

- ١٩- الحسن بن أحمد عاكش الضمدي حياته وشعره وتحقيق ديوانه، للحسن بن أحمد بن إبراهيم النعمي، من إصدارات نادي جازان الأدبي، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٢٠- حكم تكفير المُعَيَّن، القاضي العلامة الحسن بن أحمد بن عبد الله عاكش الضمدي (ت: ١٢٩٠هـ)، ت: محمد بن محسن بن إبراهيم الديباجي، ط١، الرياض - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٢١- الديباج الخسرواني في أخبار أعيان المخلاف السليمان، الحسن بن أحمد عاكش الضمدي (ت: ١٢٩٠هـ)، ت: اسماعيل بن محمد البشري، دار الملك عبد العزيز - الرياض، ١٤٢٤هـ.
- ٢٢- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح المعروف بابن النجار الحنبلي (ت: ٩٧٢هـ)، ت: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٣- شرح المقدمة المحسبة، طاهر بن أحمد بن بابشاذ (ت: ٤٦٩هـ)، ت: خالد عبد الكريم، المطبعة العصرية - الكويت، ط١، ١٩٧٧م.
- ٢٤- صيغ الترجيح عند المفسرين العلامة الطبرسي أنموذجا، أ. د. خالد شاكر محمود، الباحثة: هدى كاطع نحو، بحث منشور في مدلة مداد الآداب، الجامعة العراقية، كلية الآداب، العدد الثلاثون - ٢٠٢٣م.
- ٢٥- عقود الدرر بتراجم علماء القرن الثالث عشر، العلامة المؤرخ الحسن بن أحمد بن عبد الله الضمدي (ت: ١٢٩٠هـ)، ت: عبد الحميد بن صالح آل أعوج، مكتبة الجيل الجديد ناشرون - صنعاء، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- ٢٦- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ)، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٢٧- قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير - دراسة تأصيلية تطبيقية، إعداد: عبير بنت عبد الله النعيم، تقديم: أ. د. فهد بن عبد الرحمن الرومي، دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- ٢٨- قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين بن علي بن حسين الحربي، راجعه وقدم له: الشيخ مناع بن خليل القطان، دار القاسم - الرياض، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

- ٢٩- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري (ت: ٧٣٠هـ)، ت: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ٣٠- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)، ت: عدنان درويش - محمد المصرية، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٣١- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت
- ٣٢- لمحصل، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، ت: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٣٣- مجموع بلدان اليمن وقبائلها، القاضي محمد بن أحمد بن علي بن محسن الحجري اليماني، ت: إسماعيل بن علي الأكوخ (ت: ١٤٢٩ هـ)، دار الحكمة اليمانية، ط٢- ١٩٩٦م.
- ٣٤- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت: ٤٥٨هـ)، ت: عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٣٥- المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (ت: ٨٠٣هـ)، ت: د. محمد مظهر بقاء، جامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة.
- ٣٦- مختصر في شواذ القرآن، لابن خالويه، مكتبة المتنبى - القاهرة.
- ٣٧- مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١ م.
- ٣٨- المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: ٧٠٩هـ)، ت: محمود الأرنؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

- ٣٩- معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي(ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥ م.
- ٤٠- المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، احمد بن محمد بن جاسر آل جاسر(ت: ١٤٢١ هـ)، منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر.
- ٤١- معجم المدن والقبائل اليمنية، ابراهيم أحمد المقحفي، مكتبة الجيل الجديد- ناشرون - صنعاء، ١٤٤٥- ٢٠٠١م.
- ٤٢- معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، ط٣، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٤٣- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٤٤- الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني(ت: ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي.
- ٤٥- المذهب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد - الرياض، ط١/ ١٤٢٠هـ.
- ٤٦- نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفي - المالكي - الشافعي - الحنبلي وانتشارها عند جمهور المسلمين، أحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور (ت: ١٣٤٨هـ)، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٤٧- نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر، لمحمد بن محمد يحيى زبارة (ت: ١٣٨٠)، مركز الدراسات والأبحاث اليمنية.
- ٤٨- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، ت: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٩- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا، ط٢، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

Sources and References:

The Holy Quran

1. Al-Irshad Al-Fuhul ila Tahqiq Al-Haqq min Ilm Al-Usul, by Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al-Shawkani (d. 1250 AH), edited by Sheikh Ahmad Izzu Anaya, Damascus - Kafr Batna, introduced by Sheikh Khalil Al-Mays and Dr. Walid Al-Din Saleh Farfour, Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1st ed., 1419 AH - 1999 AD.
2. Causes of Error in Interpretation, by Tahir Mahmoud Muhammad Yaqoub, Dar Ibn Al-Jawzi, 1st ed., 1425 AH.
3. Fundamentals of Jurisprudence That No Jurist Can Ignore, by Iyad bin Nami bin Awad Al-Salami, Dar Al-Tadhamriya, Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, 1st ed., 1426 AH - 2005 AD.
4. Al-A'lam, by Khairuddin bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali Al-Zurqili Al-Dimashqi (d. 1396 AH), Dar Al-Ilm Lilmalayin.
5. Al-Bahr Al-Muhit fi Usul Al-Fiqh, by Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahadur Al-Zarkashi (d. 794 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Lebanon/Beirut, 1421 AH - 2000 AD.
6. Al-Badr Al-Tali' bi Mahasin Min Ba'd Al-Qarn Al-Sabi', by Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al-Shawkani (d. 1250 AH), Dar Al-Ma'rifah - Beirut.
7. Al-Burhan fi Ulum Al-Quran, by Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahadur Al-Zarkashi (d. 794 AH), edited by Hamid Abu Al-Fadl Ibrahim, 1st ed., 1376 AH - 1957 AD, Dar Ihya' Al-Kutub Al-Arabiyya 'Isa Al-Babi Al-Halabi & Partners.
8. The Yemeni Lands According to Yaqut Al-Hamawi, edited by Judge Ismail bin Ali Al-Akwi, Al-Maktabah Al-Risalah - Beirut, 2nd ed., 1408 AH - 1988 AD.
9. History of the Sulaymani District, by Muhammad bin Ahmad Al-Aqali, King Faisal Center for Research and Islamic Studies, 3rd ed., 1410 AH - 1989 AD.
10. Al-Tahbir Sharh Al-Tahrir fi Usul Al-Fiqh, by Alaa Al-Din Abu Al-Hasan Ali bin Sulayman Al-Mardawi Al-Dimashqi Al-Salihi

- Al-Hanbali (d. 885 AH), edited by Dr. Abdul Rahman Al-Jubrin, Dr. Awad Al-Qarni, Dr. Ahmad Al-Sarrah, Al-Rushd Library - Saudi Arabia/Riyadh, 1st ed., 1421 AH - 2000 AD.
11. Al-Tahrir fi Usul Al-Fiqh, by Muhammad bin Abdul Wahid Al-Siyawasi, known as Ibn Al-Himam Al-Iskandari, edited by Abdullah Omar, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, 1st ed., 1419 AH.
 12. Conflict and Preference Between Shari'ah Evidence, by Abdul Latif Abdullah Aziz Al-Barzanji, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1st ed., 1413 AH - 1993 AD.
 13. Conflict and Preference Among Jurists and Their Impact on Islamic Jurisprudence, by Muhammad Ibrahim Muhammad Al-Hafnaoui, Dar Al-Wafa for Printing, Publishing, and Distribution, Mansoura - Egypt, 2nd ed., 1408 AH - 1987 AD.
 14. Definitions, by Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zayn Al-Sharif Al-Jurjani (d. 816 AH), edited and verified by a group of scholars under the supervision of the publisher, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1st ed., 1403 AH - 1983 AD.
 15. Definitions, by Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zayn Al-Sharif Al-Jurjani (d. 816 AH), edited and verified by a group of scholars under the supervision of the publisher, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1st ed., 1403 AH - 1983 AD.
 16. Tahdhib Al-Lughah, by Muhammad bin Ahmad bin Al-Azhari Al-Harawi, Abu Mansur (d. 370 AH), edited by Muhammad Awad Mur'ab, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi - Beirut, 1st ed., 2001 AD.
 17. Al-Hujjah for the Seven Readers, by Al-Hasan bin Ahmad bin Abdul Ghaffar Al-Farsi, Abu Ali (d. 377 AH), edited by Badr Al-Din Qahwaji - Bashir Jwajabi, Dar Al-Ma'mun for Heritage - Damascus / Beirut, 2nd ed., 1413 AH - 1993 AD.
 18. Gardens of Flowers in Mentioning the Scholars of the Ages, by Al-Hasan bin Ahmad Akash Al-Dumdi (d. 1290 AH), edited by Ismail bin Muhammad Al-Bashari, 1st ed., 1413 AH - 1992 AD.
 19. The Life and Poetry of Al-Hasan bin Ahmad Akash Al-Dumdi, by Al-Hasan bin Ahmad bin Ibrahim Al-Nu'mi, published by Jazan Literary Club, 1st ed., 1423 AH - 2002 AD.

20. The Ruling on Takfir of Specific Individuals, by the Scholar Judge Al-Hasan bin Ahmad bin Abdullah Akash Al-Dumdi (d. 1290 AH), edited by Muhammad bin Mohsen bin Ibrahim Al-Dibaji, 1st ed., Riyadh - 1422 AH - 2001 AD.
21. Al-Dibaj Al-Khusrawani fi Akhbar A'yan Al-Mukhalaq Al-Sulaymani, by Al-Hasan bin Ahmad Akash Al-Dumdi (d. 1290 AH), edited by Ismail bin Muhammad Al-Bashari, Dar King Abdulaziz - Riyadh, 1424 AH.
22. Sharh Al-Kawkab Al-Munir, by Taqi Al-Din Abu Al-Baqa Muhammad bin Ahmad bin Abdul Aziz bin Ali Al-Futuhy, known as Ibn Al-Najjar Al-Hanbali (d. 972 AH), edited by Muhammad Al-Zuhaili and Nazih Hamad, Al-Obaikan Library, 2nd ed., 1418 AH - 1997 AD.
23. Sharh Al-Muqaddimah Al-Muhasibah, by Tahir bin Ahmad bin Babshadh (d. 469 AH), edited by Khalid Abdul Karim, Al-Matba'a Al-Asriya - Kuwait, 1st ed., 1977 AD.
24. Forms of Preference Among Commentators: A Model of Al-Tabarsi, by Dr. Khalid Shakir Mahmoud, researcher: Huda Kadhim Nahwi, published in Midad Al-Adab Journal, Iraqi University, College of Arts, Issue 30 - 2023 AD.
25. Contracts of Pearls: Biographies of Scholars of the Thirteenth Century, by the historian Al-Hasan bin Ahmad bin Abdullah Al-Dumdi (d. 1290 AH), edited by Abdul Hamid bin Saleh Al-Awwaj, New Generation Library Publishers - Sana'a, 1st ed., 1434 AH - 2013 AD.
26. Al-Qamus Al-Muhit, by Majd Al-Din Abu Tahir Muhammad bin Ya'qub Al-Fayruz Abadi (d. 817 AH), edited by the Heritage Research Office at Al-Risalah Foundation, Beirut - Lebanon, 8th ed., 1426 AH - 2005 AD.
27. The Rules of Preference Related to Texts According to Ibn Ashur in His Interpretation Al-Tahrir wa Al-Tanwir: A Foundational and Applied Study, prepared by Abir bint Abdullah Al-Nuaim, introduced by Dr. Fahd bin Abdul Rahman Al-Rumi, Dar Al-Tadhamriya, Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, 1st ed., 1436 AH - 2015 AD.

28. Rules of Preference Among Commentators, by Hussein bin Ali bin Hussein Al-Harbi, reviewed and introduced by Sheikh Mannaa' bin Khalil Al-Qattan, Dar Al-Qasim - Riyadh, 1st ed., 1417 AH - 1996 AD.
29. Revealing the Secrets of the Foundations of Fakhru Al-Islam Al-Bazdawi, by Abdul Aziz bin Ahmad bin Muhammad, Alaa Al-Din Al-Bukhari (d. 730 AH), edited by Abdullah Mahmoud Muhammad Omar, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st ed., 1418 AH - 1997 AD.
30. Al-Kulliyat: A Dictionary of Terms and Linguistic Differences, by Ayoub bin Mousa Al-Husayni Al-Qurimi Al-Kafawi, Abu Al-Baqa Al-Hanafi (d. 1094 AH), edited by Adnan Darwish - Muhammad Al-Masri, Al-Risalah Foundation - Beirut.
31. Lisan Al-Arab, by Muhammad bin Makram bin Ali, Jamal Al-Din Ibn Manzur Al-Ruwafai Al-Afriqi (d. 711 AH), Dar Sader - Beirut.
32. Al-Mahsool, by Abu Abdullah Muhammad bin Umar bin Al-Hasan Al-Razi, known as Fakhru Al-Din Al-Razi, Khateeb Al-Ray (d. 606 AH), edited by Dr. Taha Jaber Al-Alwani, Al-Risalah Foundation, 3rd ed., 1418 AH - 1997 AD.
33. A Collection of Yemeni Lands and Tribes, by Judge Muhammad bin Ahmad bin Ali bin Mohsen Al-Hajari Al-Yemeni, edited by Ismail bin Ali Al-Akwi (d. 1429 AH), Dar Al-Hikmah Al-Yamaniyah, 2nd ed., 1996 AD.
34. Al-Muhkam wa Al-Muhit Al-A'zam, by Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Sidah Al-Mursi (d. 458 AH), edited by Abdul Hamid Hindawi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st ed., 1421 AH - 2000 AD.
35. Al-Mukhtasar fi Usul Al-Fiqh According to the Imam Ahmad bin Hanbal, by Ibn Al-Laham, Alaa Al-Din Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Abbas Al-Ba'li Al-Dimashqi Al-Hanbali (d. 803 AH), edited by Dr. Muhammad Mazhar Baqa, King Abdulaziz University - Mecca.
36. A Summary on the Exceptions in the Quran, by Ibn Khalawayh, Al-Mutanabbi Library - Cairo.
37. A Memorandum on the Fundamentals of Jurisprudence, by Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar bin Abdul

- Qadir Al-Jakni Al-Shanqiti (d. 1393 AH), Al-Ilm wal Hikmah Library, Medina, 5th ed., 2001 AD.
38. Al-Mutala'a 'ala Alfaz Al-Muqni', by Muhammad bin Abi Al-Fath bin Abi Al-Fadl Al-Ba'li, Abu Abdullah, Shams Al-Din (d. 709 AH), edited by Mahmoud Al-Arnaout and Yasin Mahmoud Al-Khatib, Al-Sawadi Distribution Library, 1st ed., 1423 AH - 2003 AD.
 39. Mu'jam Al-Buldan, by Shihab Al-Din Abu Abdullah Yaqt bin Abdullah Al-Rumi Al-Hamawi (d. 626 AH), Dar Sader, Beirut, 2nd ed., 1995 AD.
 40. The Geographical Dictionary of the Kingdom of Saudi Arabia, by Ahmed bin Muhammad bin Jaser Al-Jaser (d. 1421 AH), Publications of Dar Al-Yamamah for Research, Translation, and Publishing.
 41. Dictionary of Yemeni Cities and Tribes, by Ibrahim Ahmad Al-Muqahfi, New Generation Library Publishers - Sana'a, 1445 - 2001 AD.
 42. Dictionary of Commentators "From the Early Islam to the Present Era", by Adel Nuweihid, Nuweihid Cultural Foundation for Authorship, Translation, and Publishing, Beirut - Lebanon, 3rd ed., 1409 AH - 1988 AD.
 43. Mu'jam Maqayis Al-Lugha, by Abu Al-Husayn Ahmad bin Faris bin Zakariya (d. 395 AH), edited by Abdul Salam Muhammad Haroun, Dar Al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD.
 44. Al-Milal wa Al-Nihal, by Abu Al-Fath Muhammad bin Abdul Karim bin Abu Bakr Ahmad Al-Shahrastani (d. 548 AH), Al-Halabi Foundation.
 45. Al-Muhadhab in the Science of Comparative Jurisprudence, by Abdul Karim bin Ali bin Muhammad Al-Namlah, Al-Rushd Library - Riyadh, 1st ed., 1420 AH.
 46. A Historical Overview of the Emergence of the Four Jurisprudential Schools: Hanafi, Maliki, Shafi'i, Hanbali and Their Spread Among the Majority of Muslims, by Ahmad bin Ismail bin Muhammad Taymur (d. 1348 AH), Dar Al-Qadri for Printing, Publishing, and Distribution, Beirut, 1st ed., 1411 AH - 1990 AD.

47. Al-Nail Al-Watar from the Biographies of Yemeni Men in the Thirteenth Century, by Muhammad bin Muhammad Yahya Zabara (d. 1380), Center for Yemeni Studies and Research.
48. Al-Wafi bil-Wafayat, by Salah Al-Din Khalil bin Ayyub bin Abdullah Al-Safadi (d. 764 AH), edited by Ahmad Al-Arnaout and Turki Mustafa, Dar Ihya Al-Turath - Beirut, 1420 AH - 2000 AD.
49. Al-Wajiz fi Usul Al-Fiqh Al-Islami, by Muhammad Mustafa Al-Zuhaili, Dar Al-Khayr for Printing, Publishing, and Distribution, Damascus - Syria, 2nd ed., 1427 AH - 2006 AD.